

الوثائق الرسمية

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون

الجلسة ٤٠

الأربعاء، ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٥، الساعة ١٠٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد إيسى (كوت ديفوار)

المنظمة وقدم اسهاماً كبيراً صوب تحقيق الأهداف المنصوص عليها في الميثاق.

وأود، نيابة عن الجمعية العامة، أن أعرب لأفراد أسرة السيد عبد الرحمن باجواك ولحكومة وشعب أفغانستان عن أعمق وأبلغ تعازينا القلبية.

والآن، أدعو الممثلين للوقوف دقيقة صمت حداداً على السيد عبد الرحمن باجواك.

وقف أعضاء الجمعية العامة دقيقة صمت.

الرئيسة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لممثل أفغانستان.

السيد أرسلاني (أفغانستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أشار عميق حزتنا سمعنا، في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٥، بنبأ وفاة السفير عبد الرحمن باجواك ممثل أفغانستان الدائم لدى الأمم المتحدة في الفترة من ١٩٥٨ إلى ١٩٧٣

(حضرها لغيب الرئيس تولت الرئاسة نائبة الرئيس السيدة أريستانبوفا (казاخستان)).

افتتحت الجلسة الساعة ١٠٤٠.

تأبين السيد عبد الرحمن باجواك، رئيس الجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرين.

الرئيسة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): قبل أن تتناول البند المدرج في جدول أعمالنا هذا الصباح يحزنني، أن يتبعن علي أن أنتقل إلى أعضاء الجمعية بنبأ وفاة سعادة السيد عبد الرحمن باجواك ممثل أفغانستان، وقد حدثت الوفاة في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٥.

لقد كان السيد باجواك رئيساً للجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرين في عام ١٩٦٦، وممثلاً دائماً لـAfghanistan لدى الأمم المتحدة في الفترة من ١٩٥٨ إلى ١٩٧٣. وقد اضطلع بدور بارز في هذه

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطاب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطاب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطاب الأصلي. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها متوجهة لأحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Section, Room C-178

نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

95-85553

* 9585505 *

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط
علمًا، على النحو الواجب، بهذه المعلومة؟

تقرر ذلك.

ورئيس الجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرين
في ١٩٦٦ و ١٩٦٧.

(تكلم بالعربية).

البند ١٥ من جدول الأعمال (تابع)

انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الرئيسية

(ج) انتخاب عضو لمحكمة العدل الدولية

مذكرة من الأمين العام (A/49/909)

قائمة المرشحين الذين ستمتهم المجموعات
الوطنية:

مذكراً من الأمين العام (A/49/910)
و (Add.1 A/49/921 و

السير الذاتية للمرشحين الذين ستم
المجموعات الوطنية: مذكرة من الأمين العام
(A/49/911)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن
الجمعية العامة، وفقاً للقرار ٩٧٩ (١٩٩٥) الذي اتخذه
مجلس الأمن يوم ٩ آذار/مارس ١٩٩٥، تشرع هذا
الصباح في انتخاب عضو لمحكمة العدل الدولية
للفترة المتبقية من ولاية القاضي الراحل روبرتو آغو
من إيطاليا.

وفيما يتصل بهذا الانتخاب، أود أن
استرع انتباه أعضاء الجمعية العامة إلى المسائل
التالية.

أولاً، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٦٤ (د - ٣)
المؤرخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٨، أي دولة طرف
في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية ولكنها
ليست عضواً في الأمم المتحدة، تشارك في الجمعية
العامة في انتخاب أعضاء المحكمة بنفس الطريقة
التي تشارك بها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.
وفي هذه المناسبة، يسرني أن أرحب بممثلي ناورو
وسويسرا.

"... إنا لله وإنا إليه راجعون"
صدق الله العظيم
(القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية ١٥٦)

(واصل الكلمة بالانكليزية)

لقد كان السفير باجواك كاتباً وشاعراً
وسياسياً شهيراً. ووفاته خسارة كبيرة لأمتنا. لقد
توفي السفير باجواك بعد مرض طويل في بشاور
بباكستان ودفن في مقبرة الأسرة في مقاطعة
ثانغارهار في أفغانستان. وقد أقيمت شعائر الصلاة
على روحه في كابول بمناسبة وفاته.

وباسم دولة أفغانستان الإسلامية أعرب عن
عميق امتناننا وشكرنا لكم سيدتي الرئيسة وأعضاء
الجمعية على تأبين الراحل السفير باجواك وكذلك
على رسائل التعازي والمواساة التي وجهتموها إلينا
في هذه المناسبة الحزينة.

ونحن نعتقد أن الأمم المتحدة تشارطنا
حزتنا. وليرغد المولى عز وجل برحمته روح عبد
الرحمن باجواك.

البند ١١٢ من جدول الأعمال (تابع)

**جدول الأنصبة المقرر لقسمة نفقات الأمم
المتحدة (A/49/838/Add.3)**

الرئيسة (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
في رسالة واردة في الوثيقة A/49/838/Add.3
يحيط الأمين العام رئيس الجمعية العامة علمًا بأنه
منذ إصدار رسائله المؤرخة في ٢٦ كانون الثاني/
يناير، و ٢٨ شباط/فبراير، و ٢٤ أيار/مايو (A/49/838
و Add.1 و Add.2). قامت بوركينا فاسو وجيبوتي
بدفع المبالغ اللازمة لتخفيض ما عليهما من
متاخرات إلى ما دون المبلغ المحدد في المادة ١٩ من
الميثاق.

تشريع الجمعية العامة الآن في إجراء اقتراع سري. وإذا لم يحصل أي مرشح على الأغلبية المطلقة في الاقتراع الأول، سيلزم اجراء اقتراعات أخرى إلى أن يحصل مرشح على تلك الأغلبية. عملاً بالمقرر الذي اتخذته الجمعية العامة في جلستها الـ ٩١٥ المعقدة يوم ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٠، تكون هذه الاقتراعات غير مقيدة.

وأود أن أذكر الممثلين بأنه، وفقاً للمادة ٨٨ من النظام الداخلي:

"بعد أن يعلن الرئيس بدء عملية التصويت، لا يجوز لأي ممثل أن يقطع التصويت إلا لإثارة نقطة نظامية تتعلق بطريقة إجراء التصويت".

ومن ثم، فأية اعلانات، مثل الإعلانات الخاصة بانسحاب المرشحين، يجب أن تتم قبل بدء عملية التصويت، أي قبل توزيع بطاقات الاقتراع.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على الإجراءات التي أوضحتها تواً؟
تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يجري الآن توزيع بطاقات الاقتراع. بدأت الآن عملية التصويت.

يرجى من الممثلين لا يستخدموا إلا بطاقات الاقتراع التي تم توزيعها الآن، وإن يضعوا علامة "x" إلى يسار اسم المرشح الذي يرغبون في التصويت لصالحه. وبطاقات الاقتراع المؤشر فيها على أكثر من اسم ستعتبر باطلة. ولا يمكن التصويت إلا لمرشح واحد من المرشحين الذين ترد اسماؤهم في بطاقات الاقتراع.

بدعوة من الرئيس، قام السيد هوانسو (بن)، والسيد ميشيل (الجمهورية التشيكية)، والسيد نو (جمهورية كوريا)، والسيدة تشافيس (كوزتاريكا)، والسيدة وونغ (نيوزيلندا) بفرز الأصوات.

وثانياً، أود أن أؤكد أن مجلس الأم安 ينتخب الآن، وبصورة مستقلة عن الجمعية العامة، عضواً للمحكمة. ويتم هذا الإجراء وفقاً للمادة ٨ من النظام الأساسي للمحكمة التي تنص على ما يلي:

"يقوم كل من الجمعية العامة ومجلس الأم安 مستقلاً عن الآخر بانتخاب أعضاء المحكمة".

وبناءً عليه، فإن نتائج الاقتراع في الجمعية العامة لن تبلغ إلى مجلس الأم安 إلا بعد أن يحصل مرشح واحد على الأغلبية الازمة في الجمعية العامة.

وثالثاً، أود أن أسترجع انتباه الجمعية العامة إلى الوثائق المتعلقة بالانتخابات. معروض على الجمعية الوثيقة A/49/909 التي تتضمن مذكرة من الأمين العام بشأن التكوين الحالي للمحكمة والإجراءات التي يتبعها في الجمعية العامة ومجلس الأم安 فيما يتعلق بالانتخاب؛ والوثيقة A/49/910 التي تتضمن أسماء المرشحين الذين ستمتهم المجموعات الوطنية خلال الفترة المطلوب تقديم الأسماء فيها، أي قبل حلول يوم ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥؛ والوثيقتان A/49/921/Add.1 و A/49/921/Add.2 اللتان توفران معلومات متعلقة بالترشيحات الواردة من المجموعات الوطنية بعد ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥؛ والوثيقة A/49/911 التي تتضمن السير الذاتية للمرشحين الذين ستمتهم المجموعات الوطنية.

وفقاً للفقرة ١ من المادة ١٠ من النظام الأساسي للمحكمة، يعتبر أن المرشح الذي يحصل على الأغلبية المطلقة لأصوات الجمعية العامة وأصوات مجلس الأم安 قد انتخب.

وفقاً للممارسة الثابتة للأمم المتحدة، تفسر عبارة "الأغلبية المطلقة" بأ أنها تعني أغلبية جميع الناخبين سواء صوتوا أو لم يصوتوا، أو سمح لهم بالتصويت. والناخبون في الجمعية العامة، لهذا الغرض، هم جميع الدول الأعضاء - ١٨٥ - بالإضافة إلى دولتين غير عضوين هما ناورا وسويسرا. وعلىه، يشكل ٩٤ صوتاً أغلبية مطلقة لغرض انتخاب قاض لمحكمة العدل الدولية.

بناءً على دعوة من الرئيسية، تولى فرز الأصوات السيد هوانسو (بنن) والسيد ميشال (الجمهورية التشيكية)، والسيد نو (جمهورية كوريا) والسيدة تشاوز (كاستاريكا)، والسيد وونغ (نيوزيلندا).

أجري تصويت بالاقتراع السري.

علقت الجلسة الساعة ١١٠٠ واستؤنفت الساعة ١٢٤٥.

الرئيسة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نتيجة التصويت كما يلي:
 عدد بطاقات الاقتراع: ١٦٤
 عدد بطاقات الباطلة: صفر
 عدد البطاقات الصحيحة: ١٦٤
 الممتنعون عن التصويت: صفر
 عدد الأعضاء المصوتيين: ١٦٤
 الأغلبية المطلوبة: ٩٤

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:
السيد لوبيجي فيرارا برافو (إيطاليا) ١٠٢

السيد بيتر هندريك كويجمانس (هولندا) ٢٨

السيد محمد غوني (تركيا) ١٩

السيد سانتياغو تورييس برثارديز (أسبانيا) ١٥

الرئيسة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا يكون السيد لوبيجي فيرارا برافو من إيطاليا قد حصل على أغلبية مطلقة في الجمعية العامة.

وقد أبلغت رئيس مجلس الأمن بنتيجة التصويت.

وتلقيت من رئيس مجلس الأمن الرسالة التالية:

أجري تصويت بالاقتراع السري.

علقت الجلسة الساعة ١١١٠ واستؤنفت الساعة ١١٤٥.

الرئيسة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع: ١٦٣	١
عدد البطاقات الباطلة:	
عدد البطاقات الصحيحة: ١٦٢	
الممتنعون عن التصويت:	صفر
عدد الأعضاء المصوتيين: ١٦٢	
الأغلبية المطلوبة: ٩٤	

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:
السيد لوبيجي فيرارا برافو (إيطاليا) ٧٢

السيد بيتر هندريك كويجمانس (هولندا) ٣٦

السيد محمد غوني (تركيا) ٣٠

السيد سانتياغو تورييس برثارديز (أسبانيا) ٢٤

الرئيسة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نظراً لعدم حصول أي مشرح على الأغلبية المطلقة، فستشرع الجمعية الآن في إجراء اقتراع غير مقييد آخر لملء الشاغر.

وستوزع الآن بطاقات الاقتراع. ولا يجوز انتخاب إلا المرشحين الذين تظهر أسماؤهم على بطاقات الاقتراع. وأود أن أذكر الوفود مرة أخرى بأنه يتبعن عليها وضع علامة (X) قريباً اسم مرشح واحد فقط. وأي بطاقة اقتراع توجد بها أصوات لصالح أكثر من مرشح واحد ستعتبر باطلة. ولا يجوز التصويت إلا لمرشح واحد من المرشحين الذين ترد أسماؤهم في بطاقات الاقتراع.

بهذا تكون قد اختتمنا هذه المرحلة من
نظرنا في البند الفرعي (ج) من البند ١٥ من جدول
الأعمال.

وأود أن أذكر الوفود بأن الجمعية العامة
ستجتمع يوم ١٢ تموز/ يوليه ١٩٩٥ لملء الشاغر
الناتج عن استقالة القاضي السيد روبرت بريودول
جيتنينغس من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وإيرلندا الشمالية.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٠.

"يشرفني أن أبلغكم بأنه في
جلسة مجلس الأمن لا ٣٥٤٦ المعقدة في
٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٥ بغرض انتخاب
عضو واحد لمحكمة العدل الدولية لفترة
عضوية تنتهي في ٥ شباط/فبراير ١٩٩٧،
حصل السيد لوبيجي فيراردي برافو على
أغلبية مطلقة من الأصوات."

ونتيجة للتصويت المستقل في مجلس
الأمن وفي الجمعية العامة، يكون السيد
لوبيجي فيراردي برافو، الذي حصل على
أغلبية مطلقة في كلا الجهازين انتخب على
النحو الواجب عضوا في محكمة العدل
الدولية لفترة عضوية تنتهي يوم ٥ شباط/
فبراير ١٩٩٧.

وإنني أنتهز هذه الفرصة لأعرب له عن
تهاني الجمعية بمناسبة انتخابه، ولأشكر فارزي
الأصوات على مساعدتهم.